

وعلى الأمر عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى الأمر عدد 511 لسنة 1974 المؤرخ في 27 أبريل 1974 المتعلق بتحديد مقادير منحة الإنتاج المسندة لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وخاصة الأمر عدد 2129 لسنة 1997 المؤرخ في 10 نوفمبر 1997،

وعلى الأمر عدد 1064 لسنة 1974 المؤرخ في 28 نوفمبر 1974 المتعلق بضبط مهمة وزارة الصحة العمومية ومشمولات أنظاريها،

وعلى الأمر عدد 1706 لسنة 1994 المؤرخ في 15 أوت 1994 المتعلق بضبط الشروط العامة لإسناد العدد المهني وعدد منحة الإنتاج لفائدة أعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصيغة الإدارية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالأمر عدد 1086 لسنة 1995 المؤرخ في 19 جوان 1995،

وعلى الأمر عدد 2529 لسنة 1998 المؤرخ في 18 ديسمبر 1998 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بالسلك الإداري للصحة العمومية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى مداوالات مجلس الوزراء وبعد إعلام رئيس الجمهورية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - بصرف النظر عن الأحكام السابقة والمخالفة، تصرف منحة الإنتاج المسندة لأعوان السلك الإداري للصحة العمومية للعاملين بوزارة الصحة والهيكل الراجعة لها وفقا لبيانات الجدول التالي :

(بالدينار)

المرتبة	المقدار السنوي المدمج في الأجر الشهري	المقدار السنوي المتبقي
متصرف عام للصحة العمومية	1066.667	533.333
متصرف رئيس للصحة العمومية	800	400
متصرف مستشار للصحة العمومية	666.667	333.333
متصرف للصحة العمومية	480	240
ملحق للصحة العمومية	400	200
كاتب تصرف للصحة العمومية	333.333	166.667
مستكتب للصحة العمومية	266.667	133.333
عون استقبال للصحة العمومية	200	100

بمقتضى أمر عد 903 لسنة 2012 مؤرخ في 24 جويلية 2012.

أنهت تسمية السيد رشاد بن رمضان، مراقب عام لأملك الدولة والشؤون العقارية، بصفة مكلف بمأمورية بديوان وزير التجهيز ابتداء من أول ماي 2012.

بمقتضى أمر عدد 904 لسنة 2012 مؤرخ في 24 جويلية 2012.

سمي السيد جمعة الهادفي، رئيسا مديرا عاما للوكالة الفنية للنقل البري وذلك ابتداء من 26 أبريل 2012.

بمقتضى أمر عدد 905 لسنة 2012 مؤرخ في 24 جويلية 2012.

سميت السيدة سارة رجب رئيسا مديرا عاما لشركة النقل بتونس وذلك ابتداء من 16 ماي 2012.

أمر عدد 906 لسنة 2012 مؤرخ في 24 جويلية 2012 يتعلق بضبط شروط إسناد منحة الإنتاج للسلك الإداري للصحة العمومية.

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير الصحة،

وبعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 والمتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

يحتسب المقدار المدمج والمنصوص عليه بالجدول أعلاه بقسمة ثلثي المقدار السنوي الأقصى على إثني عشر شهرا ويصرف هذا المقدار شهريا وبدخول الغاية.  
- يصرف المقدار السنوي المتبقي على أساس العدد المسند في نهاية كل سداسية وفقا لأحكام الأمر عدد 511 لسنة 1974 المؤرخ في 27 أفريل 1974 المشار إليه أعلاه.  
الفصل 2 - يجري العمل بهذه الأحكام بداية من أول جويلية 2012.

الفصل 3 - تلغى جميع الأحكام السابقة والمخالفة لهذا الأمر.  
الفصل 4 - وزير المالية ووزير الصحة مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 24 جويلية 2012.

رئيس الحكومة  
حمادي الجبالي

تعريف الإمضاء : رئيس البلدية

ت د و ب (د) : 0330 9061

نسخة مطابقة : الرئيس المدير العام للمطبعة الرسمية للجمهورية التونسية

"تم إيداع هذا العدد من الرائد الرسمي للجمهورية التونسية بمقر ولاية تونس العاصمة يوم 1 أوت 2012"